

بنك الجزائر

المحافظ

تعليمية رقم 07-09 المعدلة و المتممة لتعليمية رقم 74-94 المؤرخة في 29 نوفمبر 1994 و المتعلقة بتحديد القواعد الاحترازية لتسيير البنوك و المؤسسات المالية

المادة الأولى: تهدف هذه التعليمية إلى تعديل و إتمام التعليمية رقم 74-94 المؤرخة في 29 نوفمبر 1994 و المتعلقة بتحديد القواعد الاحترازية لتسيير البنوك و المؤسسات المالية.

المادة الثانية: تتم المادة 2 من التعليمية رقم 74-94 المشار إليها أعلاه بمادة 2 مكرر تحرر على النحو التالي:

"المادة 2 مكرر: لا تُضاف تكلفة اقتناء سندات المعاملة ذات الدخل الثابت و التي تستجيب لأحكام المادة 5 من النظام رقم 97-01 المؤرخ في 08 جانفي 1997 و المتضمن قيد العمليات الخاصة بالأوراق المالية إلى المخاطر القائمة على المؤسسات المصدرة لهذه السندات أو على المجموعة التي تنتمي إليها هذه المؤسسة وفقا لتعريف المجموعة الوارد في المادة 2 من التعليمية رقم 74-94 وذلك لتقييم نسبة توزيع المخاطر على المؤسسة أو المجموعة المعنية.

في حالة ما كانت تكلفة اقتناء سندات التوظيف ذات الدخل الثابت و التي تستجيب لأحكام المادة 9 من النظام رقم 97-01 المؤرخ في 08 جانفي 1997 المشار إليه أعلاه تفوق أو تساوي 10 % من الأموال الخاصة للبنك أو المؤسسة المالية المعنية فإنها تضاف إلى المخاطر القائمة على المؤسسات المصدرة لهذه السندات أو على المجموعة التي تنتمي إليها هذه المؤسسة وفقا لتعريف المجموعة الوارد في المادة 2 من التعليمية رقم 74-94 وذلك لتقييم نسبة توزيع المخاطر .

تُضاف تكلفة اقتناء سندات الاستثمار التي تستجيب لأحكام المادة 13 من النظام رقم 97-01 المؤرخ في 08 جانفي 1997 المشار إليه أعلاه إلى المخاطر القائمة على المؤسسات المصدرة لهذه السندات أو على المجموعة التي تنتمي إليها هذه المؤسسة وفقا لتعريف المجموعة الوارد في المادة 2 من التعليمية رقم 74-94 وذلك لتقييم نسبة توزيع المخاطر على المؤسسة أو المجموعة المعنية."

المادة 03: تتم المادة 2 من التعليمية رقم 74-94 المشار إليها أعلاه بمادة 2 مكرر 1 تحرر على النحو التالي:

"المادة 2 مكرر 1: لا تضاف القروض، الموزعة لتمويل مشاريع الإنجازات وفقا للتقنية المسماة بـ Project financing (تمويل مشروع - تمويل ذاتي)، إلى المخاطر القائمة على المساهمين في الوحدات المنشأة لإنجاز هذه المشاريع شريطة عدم وجود ضمانات متبادلة بين المساهمين و الوحدة المنشأة.

في حالة مواجهة صعوبات لتصنيف ملفات القروض في فئة ملفات Project financing (تمويل مشروع - تمويل ذاتي)، يتعين على البنك المعني أو المؤسسة المالية المعنية أن يطلب رأي اللجنة المصرفية."

"المادة 4: تتم المادة 11 من التعليمات رقم 74-94 المؤرخة في 29 نوفمبر 1994 كما يلي:

"المادة 11: المخاطر القائمة..... دون تغيير


أ) معدل الترتيح بنسبة 100% دون تغيير.
تدرج فقرة 1 بعد الفقرة أ تحرر على النحو التالي:
1أ) - معدل الترتيح 50%:

- القروض الممنوحة لاقتناء السكنات المشغولة أو التي ستشغل أو تؤجر من قبل المقترض، و المضمونة كليا بواسطة رهن من المرتبة الأولى بشرط أن تمثل هذه القروض مبلغا يساوي أو يقل عن 70% من قيمة الرهن للأموال المكتسبة. في الحالة المعاكسة، يطبق معدل ترتيحي بنسبة 100%؛
- القروض بالإيجار الخاصة بالعقارات شريطة أن لا تفوق هذه القروض 50% من قيمة الرهن للمبنى، في الحالة المعاكسة يكون معدل الترتيح المطبق مساويا لـ 100%.

الفقرة (ب) و بقية المادة، دون تغيير."

"المادة 5: تدخل هذه التعليمات حيز التطبيق اعتبارا من تاريخ التوقيع عليها.

حرر بالجزائر، في 25 أكتوبر 2007.



محمد لكصاسي